Distr.: General
29 August 2024
Arabic
Original: English

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

تقرير عن متابعة الملاحظات الختامية للجنة المعنية بحقوق الإنسان*

إضافة

تقييم المعلومات المتعلقة بمتابعة الملاحظات الختامية بشأن ليبريا

الملاحظات الختامية (الدورة 123):	CCPR/C/LBR/CO/1، 23 تموز/يوليه 2018
الفقرات المشمولة بالمتابعة:	11 و37 و47
المعلومات الواردة من الدولة الطرف:	CCPR/C/LBR/FCO/1، 6 تشرين الأول/أكتوبر 2023
المعلومات الواردة من أصحاب المصلحة:	ائتلاف من منظمات المجتمع المدني، 6 أيار/مايو 2024
تقييم اللجنة:	11 [جيم] [باء] و37 [باء] و47 [باء]

الفقرة 11: الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت في الماضي

ينبغي للدولة الطرف أن تنشئ، على سبيل الأولوية، آليةً للمساءلة عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وجرائم الحرب التي ارتُكبت في الماضي، تلبّي المعايير الدولية بما فيها استقلال الجهاز القضائي وتمتُّعه بالخبرة الفنية وتيسير وصول الضحايا إلى العدالة ومراعاة الأصول القانونية وتوفير ضمانات المحاكمة العادلة وحماية الشهود. وينبغي للدولة الطرف، على وجه الخصوص، أن تقوم بما يلي:

(أ) ضمان محاكمة جميع من يُدَّعى ارتكابُه انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وجرائم حرب محاكمةً نزيهةً، وفي حال ثبوت إدانتهم، معاقبتُهم بما يتناسب مع خطورة أفعالهم، بصرف النظر عن وضعهم أو عن أي تشريعات محلية تتعلق بالحصانات، وعزلُ جميع من يثبت تورطه في انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وجرائم حرب من المناصب الرسمية؛

* اعتمدته اللجنة في دورتها 141 (1–23 تموز/يوليه 2024).

الرجاء إعادة الاستعمال

(ب) اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة، والنظر في إنشاء هيئة لرصد تنفيذ تلك التوصيات تُزوَّد بقدر جيّد من الموارد، وتضم ممثلين عن الحكومة واللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني؛

(ج) وضع وتنفيذ برنامج شامل لجبر الضرر لفائدة جميع ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وجرائم الحرب؛

(د) مضاعفة جهودها في سبيل تعزيز المصالحة والحفاظ على السلام، بمشاركة الضحايا وأُسرهم فضلاً عن منظمات المجتمع المدني النشطة في التماس العدالة عن الجرائم السابقة.

موجز المعلومات الواردة من الدولة الطرف

تعقد اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان منذ عام 2016 جلسات استماع سنوية "بالافا هات" (Palava Hut) في مقاطعات متعددة، وذلك بناءً على توصية لجنة الحقيقة والمصالحة بتنفيذ برنامج وطني بالافا هات بوصفه آلية بديلة للعدالة والمساءلة تتضمن العدالة التقليدية. وإضافة إلى ذلك، أجرت اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان في عام 2021 ستة حوارات للمصالحة على مستوى المنطقة في جميع أنحاء مقاطعة لوفا. ومنذ عام 2018 وحتى الآن، شُيدت 10 نُصب تذكارية في أماكن وقعت فيها مذابح، الأمر الذي يساعد ضحايا الحرب على طيّ صفحة الماضي.

والحوار مستمر بشأن إنشاء آليات المساءلة الجنائية. ففي نيسان/أبريل 2019، قدمت نقابة المحامين الوطنية الليبيرية ومنظمات المجتمع المدني مشروع قانون إلى الهيئة التشريعية لإنشاء محكمة لجرائم الحرب، وقد حظي هذا المشروع بتأييد 50 عضواً من أصل 73 عضواً في مجلس النواب. وفي أيلول/سبتمبر 2019، خلال الحوار الوطني الاقتصادي، أكد المجلس الوطني لرؤساء القبائل وشيوخها دعمه مشروعَ القانون الذي يخضع حالياً لمراجعة كل من لجنة حقوق الإنسان والقضاء.

ورغم عدم محاكمة أي من الأفراد المتورطين في جرائم الحرب في ليبريا حتى الآن، فإن الحكومة لم تعترض أو تتدخل في محاكمات مواطنيها المتهمين بارتكاب جرائم حرب في ولايات قضائية أخرى. وتعاونت في مناسبات متعددة مع حكومات أجنبية تمارس الولاية القضائية العالمية، من بينها حكومات سويسرا وفرنسا وفنلندا والولايات المتحدة الأمريكية.

موجز المعلومات الواردة من أصحاب المصلحة

(أ) في آذار/مارس ونيسان/أبريل 2024، اعتمد مجلسا الشيوخ والنواب قراراً يؤيد إنشاء محكمة لجرائم الحرب والجرائم الاقتصادية. وفي 2 أيار/مايو 2024، وقّع الرئيس أمراً تنفيذياً بإنشاء مكتب لمحكمة جرائم الحرب والجرائم الاقتصادية في ليبريا. ولم يعتمد البرلمان بعد تشريعاً يقضي بإنشاء محكمة جرائم الحرب، وسيحتاج المكتب إلى وضع إطار قانوني للمحكمة، إضافة إلى السعي إلى الحصول على الدعم المالي والتقني لتفعيله. ولم تُذكر التعويضات في الأمر التنفيذي. ولم يواجه أي مقيم في ليبريا تحقيقاً جنائياً أو محاكمة جنائية على الجرائم الخطيرة التي ارتكبت خلال الحرب الأهلية. والقضايا الوحيدة التي حوكم فيها مواطنون ليبريون هي القضايا التي نُظر فيها في الخارج.

(ب) منح القانون المنشئ للجنة الحقيقة والمصالحة هذه اللجنة سلطة كبيرة، من بينها سلطة التوصية بالملاحقات القضائية. وأوصت هذه اللجنة في تقريرها النهائي بإنشاء محكمة جنائية استثنائية تكون محكمة مختلطة مؤلفة من قضاة ومدعين عامين وموظفين آخرين ليبريين ودوليين لمحاكمة المسؤولين المزعومين عن ارتكاب جرائم خطيرة. ولم تُنشأ هذه المحكمة بعد فعلياً.

(ج) لم تتخذ ليبريا أي إجراء لوضع خطة شاملة للتعويضات وتنفيذها. ولم يحصل الضحايا على أي تعويضات منذ نهاية النزاع في عام 2003.

(د) لم تبدأ ليبريا عملية شاملة لتخليد ذكرى ضحايا النزاع. ورغم بناء 10 نصب تذكارية في أنحاء مختلفة من البلاد، فإنها لم تبذل سوى القليل جداً من الجهد لتمكين الضحايا وأسرهم أو منظمات المجتمع المدني من المشاركة. ولم تكن العملية شاملة للجميع أو كلية واستبعدت أصحاب مصلحة مهمين.

تقييم اللجنة

[جيم]: (أ) و(ج) و(د)

ترحب اللجنة بجهود الدولة الطرف الرامية إلى التعاون مع حكومات أجنبية لمحاكمة مواطنيها المتهمين بارتكاب جرائم حرب في ولايات قضائية أخرى، وبتقديم مشروع قانون إلى الهيئة التشريعية لإنشاء محكمة لجرائم الحرب، لكنها تأسف لكون الدولة الطرف لم تقاض بعد أي أفراد متورطين في جرائم حرب. وتأسف أيضاً للمعلومات التي تشير إلى عدم اتخاذ أي إجراءات لوضع خطة تعويضات شاملة وتنفيذها لفائدة جميع ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وجرائم الحرب. وفي الوقت الذي ترحب فيه ببناء النصب التذكارية وعقد ستة حوارات للمصالحة على مستوى المنطقة في جميع أنحاء مقاطعة لوفا، تشعر بالقلق إزاء التقارير التي تكشف عن عدم وجود عملية شاملة وجامعة لتخليد ذكرى ضحايا النزاع. وتكرر توصياتها وتطلب معلومات إضافية.

[باء]: (ب)

ترحب اللجنة بالمعلومات التي تفيد بأن الدولة الطرف خَطَت خطوات لتنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة، ولا سيما فيما يتعلق بعقد جلسات استماع سنوية بالافا هات في المقاطعات. وتطلب المزيد من المعلومات المحددة عن التقدم الذي أحرز في تنفيذ جميع توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة، بما فيها التوصية بإنشاء محكمة جنائية استثنائية لمحاكمة المسؤولين عن ارتكاب جرائم خطيرة.

الفقرة 37: إقامة العدل والمحاكمة العادلة

ينبغي للدولة الطرف مواصلةُ جهودها في سبيل إصلاح نظام العدالة، وضمانُ أن تتم جميع إجراءات المحاكم في احترامٍ كامل لضمانات مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة المنصوص عليها في المادة 14 من العهد. وعلى وجه الخصوص، ينبغي للدولة الطرف أن تقوم بما يلي:

(أ) الفصل في القضايا المعروضة على المحاكم التي تأخر البت فيها، بوسائل منها زيادة الموارد المالية المخصصة للسلطة القضائية وزيادة عدد القضاة والمدعين العامين والمحامين العامين المدرَّبين عن طريق خفض رسوم تسجيل المحامين؛

(ب) اتخاذ تدابير للحد من حوادث الفساد في الجهاز القضائي، وضمان تطبيق الإجراءات التأديبية على النحو الواجب في حق القضاة والموظفين القضائيين ذوي السلوك المنافي للأخلاق؛

(ج) التعجيل بعملية مراجعة أحكام الدستور التي تمس باستقلال الجهاز القضائي وضمان أن يتوافق تعيين القضاة وترقيتهم وعزلهم مع استقلال السلطة القضائية والخُلو من تدخل السلطة التنفيذية؛

(د) إنشاء نظام للمساعدة القانونية مزوَّد بالموارد الكافية وضمان توفير المساعدة القانونية المجانية في الوقت المناسب وفي جميع القضايا التي تقتضي فيها مصلحةُ العدالة ذلك؛

(هـ) كفالة الحق في محاكمة عادلة دون تأخير لا مبرر له؛

(و) توفير الترجمة الشفوية مجاناً لجميع المتهمين الذين لا يفهمون أو لا يتكلمون اللغة المستخدَمة في المحكمة.

موجز المعلومات الواردة من الدولة الطرف

زاد عدد محامي المساعدة القضائية فوصل إلى اثنين في كل مقاطعة وثمانية في مقاطعة مونتسيرّادو. ويضاف إلى ذلك تضاعف عدد قضاة الأمور المستعجلة من ثلاثة إلى ستة قضاة. وعقب اعتماد القانون المتعلق بالاستقلال المالي للقضاء في عام 2017، أنشأت السلطة القضائية ثلاث محاكم دوائر جديدة وثلاث محاكم صلح واقتنت ثلاث مراكب جديدة لدعم المحكمة التجارية. ونتيجة لذلك، قلصت السلطة القضائية القضايا المتراكمة في المحاكم بنسبة 80 في المائة تقريباً. وهو يحتفظ بمخصصات في الميزانية لتغطية الرواتب والأتعاب الأخرى ولتدريب القضاة والمدعين العامين ومحامي المساعدة القضائية والكَتَبة ولتغطية النفقات الإدارية واللوجستية غير المباشرة.

ولمعالجة القضايا المتراكمة في المحاكم بفعالية، أُطلق برنامج لإدارة القضايا في عام 2021 بالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وفي إطار هذا البرنامج، افتتح مكتب لإدارة القضايا في قصر العدالة في مونروفيا، وطُورت برمجيات هي قيد الاختبار، ودُرّب 25 من الكتبة وهم يستخدمون حالياً النظام الجديد في الدائرة القضائية الأولى. ويساعد النظام القضاة على مراقبة قضاياهم ويمكّن القضاة الأعلى درجة من مراقبة المحاكم الأدنى درجة. وأنشئت محكمة للقضايا المستعجلة في سجن مونروفيا المركزي بحيث يمكن النظر في القضايا في السجن، وأنشئت منذئذ محاكم مماثلة في مقاطعات أخرى. ونتيجة لذلك، أفرج عن أكثر من 500 سجين.

وأدى إنشاء لجنة للأخلاقيات القضائية في عام 2019 للتحقيق في السلوك غير الأخلاقي من القضاة وقضاة الصلح إلى انخفاض كبير في حالات الفساد وسوء الممارسة المالية. وأفضت تحقيقات لجنة الأخلاقيات إلى تعليق عمل القضاة مدةً بلغت ستة أشهر من دون راتب واستحقاقات أخرى. وأوقفت قضاة صلح عن العمل وعزلت أحد القضاة بناءً على توصية اللجنة.

وأنشئت خمسة مكاتب للمعونة القانونية في خمس مقاطعات، قدّم فيها القضاء ونقابة المحامين الوطنية الليبيرية خدمات بدون مقابل على مدى السنوات الست الماضية. ومنذ عام 2018، درب معهد جيمس أ. أ. بيير القضائي ما لا يقل عن 260 قاضي صلح محترفاً وعيّنهم في جميع المقاطعات الـ 15 لتسهيل الوصول إلى العدالة. وعيّن القضاء ودرّب أيضاً محامي مساعدة قضائية وأوفدهم إلى جميع المقاطعات الـ 15. وقلص رسوم تسجيل المحامين لتمكين وتشجيع المزيد من المهنيين القانونيين على ممارسة المهنة.

وأدى إنشاء مكتب إدارة شؤون هيئة المحلفين في عام 2017 إلى جعل نظام هيئة المحلفين أكثر تنظيماً واستجابةً وبعيداً عن التلاعب عن طريق تبسيط عملية اختيار الهيئة من خلال نظام بيانات وكالة الخدمة المدنية الوطنية. وواصلت ليبريا تنفيذ الأحكام الدستورية وقانون الإجراءات الجنائية فيما يتعلق بالحق في محاكمة عادلة، بما في ذلك منح المتهمين الذين يحتاجون إلى خدمات مترجمين فوريين الحق في الحصول على هذه الخدمات.

تقييم اللجنة

[باء]

تلاحظ اللجنة مع الارتياح الخطوات التي خَطَتها الدولة الطرف لإصـــلاح نظام العدالة ولكي تراعي جميعُ إجراءات المحاكم ضـمانات المحاكمة وفق الأصـول المنصـوص عليها في المادة 14 من العهد مراعاة تامة. وترحب اللجنة، على وجه الخصـوص، بالجهود المبذولة للحد من تراكم القضـايا في المحاكم بنسبة 80 في المائة تقريباً؛ وإنشاء لجنة لأخلاقيات القضاء في عام 2019؛ وإنشاء مكاتب معونة قانونية؛ وتدريب قضاة الصلح ومحاميي المساعدة القضائية. ومع ذلك، تأسف لعدم تقديم معلومات عن التدابير المتخذة خلال الفترة المشمولة بالتقرير: (أ) لمراجعة أحكام الدستور التي تؤثر سلباً في استقلال القضاء وضمان توافق تعيين القضاة وترقيتهم وعزلهم كع استقلال القضاء وعدم تدخل السلطة التنفيذية في عملها؛ و(ب) تقديم المعونة القانونية المجانية وتوفير الترجمة الفورية مجاناً لجميع المدعى عليهم الذين لا يفهمون أو لا يتحدثون اللغة المستعملة في المحكمة. وتكرر توصياتها وتطلب معلومات إضافية.

الفقرة 47: الأراضي العرفية

ينبغي للدولة الطرف أن تعجّل باعتماد مشروع قانون الحقوق في الأراضي، وأن تكفل تضمينه أحكاماً تنص على المساواة بين المرأة والرجل في حقوق الأرض والملكية، وأن تزيل الحواجز التي تعوق حصـول المرأة على الأراضـي وامتلاكها إياها وتصـرفها فيها، حتى في مناطق الامتيازات. وعلى وجه الخصوص، ينبغي للدولة الطرف أن تكفل، في القانون والممارسة معاً، عقد مشاورات حقيقية مع أفراد من المجتمعات المحلية التي تشغل الأراضي العرفية، بمن فيهم نساء، قبل إبرام اتفاقات امتيازٍ تهمُّها كي تحصل من المجتمعات المحلية على موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة، وأن تكفل استفادة هذه المجتمعات من المشاريع الإنمائية التي تنفَّذ على أراضيها، وحصولَها على التعويض المناسب. وعلاوة على ذلك، ينبغي للدولة الطرف أن تكفل تنفيذ الشركات الخاصة التي تنجز المشاريع الإنمائية سياساتِ المسؤولية الاجتماعية للشركات، وأن تدعمها في ذلك آلياتٌ فعالة للرصد والمساءلة.

موجز المعلومات الواردة من الدولة الطرف

اعتمد قانون الحقوق في الأراضي في تشرين الأول/أكتوبر 2018، وقد وضع الإطار القانوني لتأمين الأراضـي المجتمعية الجماعية العرفية وتوفير الحماية القانونية والضـمانات القانونية للحقوق في الأراضي لأول مرة. وتنص المادتان 35 و36 من القانون على تدابير تضمن مصالح ملاك الأراضي العرفيين، وتكفل موافقتهم الحرة المسبقة المستنيرة أثناء نقل ملكية الأراضي وتحدد المتطلبات التي يجب أن يستوفيها أفراد المجتمع غير الأساسيين للحصول على حقوق ملكية الأراضي العرفية واستخدامها. ويمنح القانون أيضاً أفراد المجتمع المحلي الذين يملكون الأراضي عرفياً سلطة الموافقة على أي تأجير مقترح أو مطلوب أو تبرع بالأراضـي العرفية للحكومة أو الجهات الفاعلة الخاصـة. ويشـترط القانون أن تكون جميع العمليات والقرارات المتعلقة بإدارة الأراضـي العرفية والمجتمعية من خلال عملية شـاملة للجميع وعادلة.

ويعد القانون أحد أكثر قوانين الحقوق في الأراضـي تقدّمية في أفريقيا وأول تشـريع يعترف بالملكية العرفية للأراضي. ويعترف صراحةً أيضاً بحقوق المرأة في امتلاك الأراضي والمشاركة في عمليات صنع القرار المتصلة بإدارة الأراضي، ويتضمن أحكاماً تنص على مشاركة المرأة في اللجان المحلية لإدارة الأراضي. ويضاف إلى ذلك أنه يمنح للزوجين حقوقاً متساوية في أن يكونا عضوين في المجتمعات المالكة للأراضي.

ووضعت الدولة الطرف ونشرت نسخة مبسطة من قانون الحقوق في الأراضي. وتتولى هيئة الأراضي في ليبريا مسؤولية تنفيذ هذا القانون، وهي تعمل حالياً على التوعية في جميع أنحاء البلاد لإطلاع الجمهور على القوانين والسياسات السارية التي تنظم إدارة الأراضي العامة والخاصة.

تقييم اللجنة

[باء]

ترحب اللجنة باعتماد قانون الحقوق في الأراضي في تشرين الأول/أكتوبر 2018 والأحكام الواردة فيه، ولا سيما ضمان الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة لملاك الأراضي العرفيين أثناء نقل ملكية الأراضي والاعتراف بحق المرأة في امتلاك الأراضي في كل من الإطارين الرسمي والعرفي. ومع ذلك، تأسف لعدم وجود معلومات عن تنفيذ قانون الحقوق في الأراضي وأثره منذ اعتماده. وتطلب معلومات إضافية عما إذا كانت أجريت مشاورات حقيقية مع أفراد المجتمعات المحلية التي تشغل الأراضي العرفية. وتطلب أيضاً مزيداً من المعلومات عن المتطلبات التي تضمن تنفيذ الشركات الخاصة التي تضطلع بمشاريع إنمائية سياسات المسؤولية الاجتماعية للشركات مع يدعم ذلك من آليات فعالة للرصد والمساءلة، وتمكين المجتمعات المحلية من الاستفادة من المشاريع الإنمائية التي تنفذ على أراضيها وحصولها على تعويضات كافية.

الإجراء الموصى به: ينبغي توجيه رسالة إلى الدولة الطرف لإبلاغها بوقف إجراء المتابعة. وينبغي إدراج المعلومات المطلوبة في تقرير الدولة الطرف الدوري المقبل.

موعد تقديم التقرير الدوري المقبل: 2027 (سوف يجرى الاستعراض القطري في عام 2028 وفقاً لجولة الاستعراض المتوقعة).